الفصل الأول

ألا إنَّ الخَمْرَ قَدْ حُرِّمَت

obeikandl.com

ألا إنَّ الخَمْرَ قَدْ حُرِّمَت

بينما كان أنس بن مالك[1] يقدّم شراباً مسكراً معدّاً من خليط بسْر وتمر إلى جماعة من مشاهير الرجال كأبي دجانة وأبي عبيدة بن الجراح ومعاذ بن جبل وأبي طلحة، وعندما بدأت الخمر تدور برؤوس الضيوف، إذا أنس بن مالك يسمع نداءً بعيداً يتردّد في أصداء المدينة ينادي بأنّ الخمر قد حُرّمت[2]. فما كان منه ومن ضيوفه إلا أن أهرقوا الشراب وكسروا القلال وتوضأ منهم من توضأ واغتسل من اغتسل، وامتنعوا بعد ذلك عن شرب الخمر نهائيّاً.

تمثّلت هذه الظاهرة الفريدة أيضاً فيما رواه أبو بريدة عن أبيه قال: بينما نحن قعود على شراب لنا، ونحن على رملة، ونحن ثلاثة أو أربعة، وعندنا باطية لنا ونحن نشرب الخمر حلالٌ، إذ قمتُ حتى آتي رسول الله ﷺ فأُسَلّم عليه، إذ نـــزل تحريم الخمر: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ

---

(1) رواه أنس بن مالك، كما روى عنه ابن جرير في "**تفسير القرآن العظيم**" لابن كثير، المجلد الثاني: دار الفكر ببيروت، 1970، ص 638-639.

(2) أطلق فقهاء المسلمين اصطلاح الخمر على جميع المسكرات، مستدلين على ذلك بما ورد في الكتاب والسنة. والخمر في اللغة العربية تجيء بمعنى الستر والتغطية وسميت بهذا الاسم لأنها تخامر العقل أي تغطيه وتبطل أثره. فكلّ ما أسكر أو خدر فهو خمر، يؤكد ذلك الحديث النبوي المشهور: «**كلُّ مسكر خمرٌ وكلُّ خمرٍ حرام**». (رواه أبو داوود والإمام أحمد: انظر **المغني** لابن قدامة: مكتبة الرياض الحديثة: رئاسة البحوث العلمية والإفتاء، الجزء الثامن، من دون تاريخ، ص 303).

وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ (المائدة:90) إلى آخر الآيتين: ﴿فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ﴾ [المائدة:91]، فجئت إلى أصحابي فقرأتها عليهم إلى قوله تعالى: ﴿فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ﴾ [المائدة:91] قال: وبعض القوم شَرْبَته في يده قد شرب بعضها وبقي بعض في الإناء، فقال: بالإناء تحت شفته العليا كما يفعل الحجام، ثم صبوا ما في باطيتهم، فقالوا: انتهينا ربّنا.[3]

إذن فهكذا كانت استجابة هذا الجيل المبارك لأمر الله، فرغم اعتمادهم السابق على الخمر قد امتنعوا فور سماع الآية لدرجة أنّ الفرد منهم كان إذا سمع هذه الآية تُتلى عن تحريم الخمر يستقيء لدفع ما في بطنه من مسكر.

لقد انتشرت الأنباء سريعاً من بيت إلى بيت وبينما تردد النداء: «ألا إنّ الخمرَ قد حُرّمت» عبر أركان المدينة المنوّرة جرى تحطيم القدور الفخارية الضخمة والقِرَب المليئة بالخمور المستخرجة من التمر والعنب والعسل وأهرقت وأغرقت في كلّ منـــزل حتى سالتْ طرق المدينة جداولاً من الخمر[4] شاهدة على أكبر حركة مقاومة للمسكرات شهدتها الإنسانية على الإطلاق.

وفي المسجد النبوي بالمدينة المنورة، كان الرسول ﷺ يتلو آيات القرآن التي أعلنت للإنسانية تحريم كافة أنواع الخمر والميسر، ووجهه الشريف

---

(3) الحديث رواه أبو بُرْدَه عن أبيه: انظر تفسير ابن كثير: مصدر سابق: ص 638.

(4) (كما روى حماد بن زيد عن ثابت عن أنس): المصدر السابق.

ﷺ يعبر عن الأمان والاطمئنان والتأمل العميق، وحوله حشد كبير من المؤمنين يصغون في سكون بالغ وخشية غامرة، وكأن على رؤوسهم الطير، إلى آيات القرآن الكريم حيث تقدم وصاياها -على عكس لغة القوانين الرسمية المتحذلقة- في لغة عربية بليغة واضحة محددة وفي أسلوب معجز خضع له فصحاء العرب وبلغاؤهم. يستمع أولئك المؤمنون إلى قول الله عز وجل:

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ . إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ﴾ [المائدة:90-91].

وبعد أن فرغ النبي ﷺ من التلاوة أجاب مجموع المؤمنين المستمعين للوحي بأصوات حازنة: (انتهينا ربّنا، انتهينا ربنا)[5].

بعدما استمع رسول الله ﷺ إلى هذه الطاعة والانصياع الكاملين لأمر الله أعقب ذلك بمسيرته المباركة التي جمع له فيها الصحابة ما تبقّى لديهم من خمر، فأعلن تفاصيل التحريم في حديثه الذي لم يترك للأمّة الإسلامية -إن هي التزمت به- منفذاً تتسرّب منه الخمر إلى مجتمعهم الطاهر، وختم هذا اللقاء المشهود بأن حطّم آنية الخمر بيديه الكريمتين.

فعن ابن عمر قال: إنّي كنت مع رسول الله ﷺ في المسجد فبينما هو مُحْتَبٍ على حبوته، ثم قال: «**من كان عنده مِن هذه الخمر شيء فليأتنا**

(5) رواه عبدالله بن عمر: تفسير ابن كثير، المجلد الثاني، ص 636، مصدر سابق.

بها»، فجعلوا يأتون، فيقول أحدهم عندي راوية ويقول الآخر عندي زق أو ما شاء الله أن يكون عنده. فقال رسول الله ﷺ: «**اجمعوه ببقيع كذا وكذا ثم آذنوني**» ففعلوا ثم أذنوه، فقامَ وقمتُ معه ومشيت عن يمينه وهو متكئ عليّ، فلحقنا أبو بكر رضي الله عنه فأخَّرني رسول الله ﷺ فجعلني عن شماله وجعل أبا بكر في مكاني، ثم لحقنا عمر بن الخطاب – رضي الله عنه– فأخّرني وجعله عن يساره، فمشى بينهما حتى إذا وقف على الخمر قال للناس: «**أتعرفون هذا؟**» قالوا: نعم يا رسول الله هذه الخمر. قال: «**صدقتم**» ثم قال: «**فإنّ الله لَعَنَ الخمرَ وعاصرَها ومعتصرَها وشاربَها وساقيها وحاملَها والمحمولةَ إليه وبائعها ومشتريها وآكلَ ثمنها**» ثم دعا بسكّين فقال: «**اشحذوها**» ففعلوا ثم أخذها رسول الله ﷺ يخرق بها الزقاق، فقال عمر: أنا أكفيك يا رسول الله، قال: «**لا...**»، قال راوي الحديث: «فقال الناس في هذه الزقاق منفعة!» وكأنهم استكثروا إتلافها، ذلك بأنّ النبي ﷺ كان يرشدهم دائماً إلى عدم الإسراف والتبذير حتى في استعمال الماء من نهر جارٍ[6].

لكنّ رسول الله ﷺ استمر في تمزيق الزقاق وأجاب عن هذا التساؤل بصوته الهادئ المختلج بمشاعر غاضبة: «**أجل ولكنّي إنما أفعلُ ذلك غضباً لله عزّ وجلّ لما فيها من سخطه**»[7].

---

(6) عن عبدالله بن عمر: أنّ رسول الله ﷺ مرّ بسعد وهو يتوضأ فقال: «**ما هذا السرف؟**» فقال: أفي الوضوء إسراف؟ قال رسول الله ﷺ: «**نعم وإن كنت على نهر جار**». "**سنن ابن ماجة**": عيسى الحلبي: القاهرة: بدون تاريخ: الجزء الأول: ص 146.

(7) رواه عبدالله بن عمر: **تفسير ابن كثير**، مصدر سابق: ص 640، 641 (أخرجه البيهقي).

وخضع للتحريم تجار الخمر الذين جلبوا بضاعتهم إلى المدينة من أماكن بعيدة مثل الشام، فنبذوا تجارتهم الرابحة، ولم يحاولوا بيع الخمر أو شربها أو حتى إهدائها، فقد تم تحريمها ولعنها، ولكنهم من المسلمين الصادقين الذين سبق لهم التضحية بالمال أو النفس في سبيل الدِّين الجديد، لم يشعروا بأي أسف حيال ما خسروه من إهراق قدور خمورهم أو كساد تجارتهم التي لعنها الله ورسوله.

وخلال ساعات أضحت المدينة بكاملها ممتثلة لأمر الله وممتنعة عن شرب الخمر وأُنجزتْ في شكل معجز أنجحُ حملة شنّتها البشرية ضد إدمان الخمر. ولم يمتنع المسلمون عن شرب الخمر فحسب بل إنّ عدد الذين عاودوا معاقرتها من المدمنين بعد الإقلاع عن شربها لا يكاد يذكر، وهذا بدوره إنجاز إسلامي آخر لا يقلّ عظمة عن سابقه.

ولا بدّ من التنويه بأنّ كتّاب السيرة والحديث المسلمين حرصوا على توثيق كلّ التفاصيل الدقيقة في سيرة الرسول ﷺ، حتى أنّهم لم يتركوا دقائق حياته في أخصّ علاقاته بزوجاته ﷺ وأسلوبه في المسائل الخاصة كالغسل وتناول الأطعمة التي كان يفضلها إلى غير ذلك من الأمور الدقيقة إلا سجّلوها.

لذا لم يكن من المحتمل -إطلاقاً- أن يفوتهم تسجيلُ أحداث مهمة مثل العقوبة العلنية لشارب الخمر، ومع ذلك فلم يسجّل لنا تاريخُهم هذا

سوى سبع حالات فقط[8] ممن شربوا الخمر مستوجبين إقامة الحدّ. فإذا أخذنا الأرقام المذهلة لحالات الانتكاس بين مدمني الخمر المحْدثين، فإنّ هذا العدد القليل (سبعة) من المسلمين الذين رجعوا للشرب أثناء حياته ﷺ يمثل بالنسبة للطب النفسي الحديث ظاهرة قد تكون أكثر إعجازاً حتى من الاستجابة الجماعية للإقلاع عن الخمر عند سماع آيات التحريم.

ولعلّ المدينة المنورة التي تتشرف بقبر المصطفى ﷺ ومسجده المبارك هي أكثر مدن الأرض خلواً من المسكرات بالرغم من طغيان أسلوب الحضارة الغربية على العالم الإسلامي بشكل عام. وهذا الأمر لهو من أكبر الأدلة على صدق هذه الوقائع التاريخية.

---

(8) د. محمد سليم العَوّا: نظرية العقوبة في الإسلام: دراسة مقارنة، رسالة دكتوراه من جامعة لندن عام 1972 لم تنشر.

M. EL-Awa, "The Theory of Punishment in Islam: A Comparative Study", an Unpublished Ph. D. Thesis Submited to the University of London, 1972.

obeikandl.com